

# ينفق على أولاده أكثر من أمه وأبيه، فهل عليه ذنب؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

انني ارسل مخاريف دائما للاولاد والوالد والوالدة وارسلها كالتالي. نصف المبلغ للاولاد والنصف الثاني للوالد والوالدة علما بان الوالد ليس معها احد الا هي وحدها. هل علي ذنب؟ لاني ارسل للاولاد اكثر من الوالدة والوالد - [00:00:00](#)

ارسل اليهم ما استطيع جزاكم الله خيرا. لا شك ان البداءة تكون بالاقرب فالاقرب. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول وابدأ ومن تعول فيبدأ بالاولاد والزوجة ثم بالوالدين ثم بالاقارب والنفقة انما تكون بقدر الحاجة وما زاد عن ذلك عن - [00:00:20](#)

حاجة وانما هو من باب النافلة ولا شك ان ما ذكره السائل من انه يرسل لاولاده قسما من المال ويرسل لوالديه هو قد احسن في هذا وهذا هو المطلوب. ان ينفق على اولاده وان ايضا ينفق على والده او يصل والديه وان لم يكونا محتاجين وانما هذا من باب الصلة - [00:00:40](#)

وتطوير خواطرهما فهذا من الاحسان اليهما. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)